

إدارة الموارد البشرية بنك الخليج

قواعد السلوك المهني وأخلاقيات العمل



تـم إعـداد هـذا الدليـل مـن قبـل بنـك الخليـج ويعـتبر ملـكاً حصريـاً لـه. وعليـه، فـإن أيـة محاولـة لنسـخه أو إعـادة إصـداره أو تعديلـه قـد تعـتبر بمثابـة تزويـر وقـد تخضـع للمسـاءلة الجنائيـة. هـذا الدليـل متـاح لجميـع أعضـاء مجلـس إدارة بنـك الخليـج ومسـؤوليه التنفيـذيين وموظفيـه، وتعـتبر الإرشـادات التي يتضمنهـا هـي قواعـد السـلوك المـهني وأخلاقيـات العمـل التي يتـعين اتباعهـا والتقيـد بهـا بشـكل تـام مـن قبـل جميـع أعضـاء مجلـس إدارة بنك الخليـج ومسـؤوليه التنفيـذيين وموظفيـه. ومـن واجبهـم جميعـاً الـتصرف بنـاءً على مبـادئ حسن النيّـة والنزاهـة.

العلاقات مع العملاء

العلاقـات الممتـازة مـع العـملاء هـي إحـدى أعمـدة النجـاح المسـتمر للبنـك. ويُعـتبر كل موظـف لـدى بنـك الخليـج ممثلاً لـه أمـام العـملاء والجمهور. وعليـه، فــإنّ الأسـلوب الـذي نتبعـه في أداء عملنـا ســوف يقـدم للعميـل صـورة عـن البنـك بأكملـه، وسـيحكم العميـل علينـا جميعــاً بحسب طريقــة التعامــل التي يتلقاهــا مــن الموظـفين الذيـن يتواصــل معهــم. ومــن هــذا المنطلــق، يجـب أن نضــع فـي مقدمــة أولوياتنــا تــوفير الخدمــة للعميــل الحــالي أو المســتقبلي بأســلوب يمكننــا مــن كسـب ثقتــه. ومــن أهــم الأمــور في تواصلنــا مــع العــملاء هــو اللباقــة والأســلوب الــودي، والتعاطـف وسرعــة التجــاوب.

النزاهة في التعامل

نحرص في بنك الخليج على أن تكون العلاقـات داخـل البنـك قائمـة على نفـس مسـتوى الجـودة المرغوبـة في علاقـات العمـل خـارج البنـك. وعليـه، يتـعين على الموظـفين الالتزام بمبـدأ معاملـة الـزملاء بـاحترام وثقـة وحسن نيّـة، والتعامـل بنفـس الطريقـة التي يرغبونهـا مـن الـغير.

السلوك الشخصى

يتوقــع بنــك الخليــج مــن موظفيــه أن يتصرفــوا بشــكل ينعكــس إيجابيــاً على صــورة البنــك. فالســلوك الشـخصي لــكلّ موظــف يؤثــر على صــورة بنــك الخليــج ومكانتــه لــدى الــغير. ولهــخا، يتــعين على جميــع الموظــفين إعطــاء انطبــاع مــميز للبنــك يتســم بــالاحترام والكرامــة.

سريّة المعلومات المصرفيّة

يتعين على الموظف الحـرص عنـد اسـتخدامه أيـة معلومـات تتناهـى إلى علمـه أثنـاء أداء واجباتـه الوظيفيـة حيـث يُحظـر تمامـاً ويعـتبر مخالفـاً للقانـون أن يسـتخدم الموظف أيـة معلومـات سريّـة تتعلـق بالبنـك أو عملائـه لتحقيـق أيـة منفعـة شخصية، ولا يجـوز لـه اسـتغلال تلـك المعلومـات بطريقـة تعـود بـالضرر على البنـك أو على عملائـه. ويشـمل تعريـف المعلومـات السريـة أيـة معلومـات مرتبطـة بعمليـات البنـك أو عملائـه، توقعـات المبيعـات، خطـط الأعمـال، ونتائـج الأداء للأنشـطة المرتبطـة بالمـاضي والحـاضر والمسـتقبل بمـا فيهـا خطـط المنتجـات أو الخدمـات، وأسـماء وبيانـات العـملاء، وأيــة أفـكار أخـرى، تقاريـر، بيانـات، درايـات، أعمـال لا تـزال فـي طـور التطويـر، برامــج كمبيوتـر، رمــوز المصـادر، الرســومات البيانيــة، قواعــد البيانـات، وأسرار المهنـة، بالإضافـة إلى أيـة معلومـات أخـرى داخليـة خاصـة بالمطلـعين، أو المعلومـات التي قــد تؤثـر على سـعر سـهم البنـك، أو تلـك التي تكـون غير متوفـرة للجمهـور والتي يكـون متعـارف عليهـا بأنهـا معلومـات سريـة. وفي حـال عـدم وضـوح تعريـف «المعلومـات السريـة» أو في حـال عـدم التأكـد ممـا يجـب اعتبـاره مـن المعلومـات السريـة، يتـعين على الموظـف طلـب المشـورة بهـذا الخصـوص مـن المستشـار القانونـي العـام أو مـن مديـر عـام المـوارد البشريـة.

الإبلاغ عن الممارسات الخاطئة

حرصاً منـه على الالتزام بكافـة المتطلبـات القانونيـة والرقابيـة المعمـول بهـا والتأكـد مـن التزام موظفيـه بذلـك، قـام بنـك الخليـج بوضـع سياسـة وإجـراءات خاصـة تمكـن الموظـفين مـن التواصـل بشـكل مبـاشر مـع رئيـس مجلـس الإدارة للإبلاغ عـن مخـاوف فعليـة قـد تكـون لديهـم بخصـوص تصرفـات مشـبوهة تحـدث داخـل البنـك. ويشـار إليهـا «بسياسـة الإبلاغ عـن الممارسـات الخاطئـة».

وتشمل الممارسات الخاطئة، على سبيل المثال لا الحصر ما يلى:

- السلوكيات التي يحتمل أن يكون لها تأثير سلبي على سمعة بنك الخليج.
 - مخالفة القانون أو اللوائح والقواعد الداخلية للبنك
 - المخالفات الجنائية و/أو عمليات الاحتيال
 - تعریض صحة وسلامة أی شخص للخطر
 - إخفاء متعمد لأية ممارسات خاطئة
 - عدم الالتزام القانوني أو الرقابي

ويتـعين على الموظـف الالتزام بمسـؤوليته بـالإبلاغ (سـواء بالبريـد الالكترونـي، او الإنترانـت، او بواسـطة كتـاب) عـن أيـة ظـروف يعتقـد بشـكل معقـول أنـه تـم أو يتـم ارتـكاب أيـة ممارسـات خاطئـة بموجبهـا، أو مـن المحتمـل ارتكابهـا.



إقرار وتعهد السرية

يتعقّ د الموظف بالمحافظة على السرية التامة وفي جميع الأوقـات لكافـة المعلومـات التي يتداولهـا أو يطلـع عليهـا. ويشـمل ذلك أيـة معلومـات شـخصية يتبادلهـا الموظفـون في إطـار السريـة داخـل البنـك. ويكـون جميـع الموظـفين ملـزمين بعـدم اسـتخدام أو الكشـف للـغير عـن أيـة معلومـات خاصـة بالموظـفين. ويسـتمر تعهـد السريـة هـذا إلى أجـل غير مسـمى، حتى بعـد أن يتوقـف الشـخص عـن عملـه أو عضويتـه في بنـك الخليـج، مـا لـم يتـم التنـازل بشـكل صريـح عـن هـذا التعهـد فـى ظـروف محـددة مـن قبـل المستشـار العـام للبنـك.

الأعمال الخارجيّة

يمتنع الموظف عـن القيـام بأيـة أعمـال خارجيـة، أيـا كان نوعهـا، أثنـاء عملـه لـدى بنـك الخليـج، دون موافقـة صريحـة مـن البنـك. وفي حـال لـدى الموظـف أيـة أعمـال خاصـة كملكيـة فرديـة أو شراكـة، يكــون ملزمـاً بالإفصـاح عـن اسـم وطبيعـة العمـل مـن خلال اسـتكمال «نمــوذج الإفصـاح عـن الأعمـال الخاصـة بالموظـفين» وتقديمــه لإدارة المــوارد البشريـة. وأي إخفـاق مـن جانـب الموظـف في القيـام بذلـك يعرضــه لأي إجـراء يـراه البنـك مناســاً

العمل لصالح أطراف أخرى

يحظر على موظفـي بنـك الخليـج طـوال فترة عملهـم لـدى البنـك العمـل لـدى أطـراف أخـرى. ففـي حـال رغـب الموظـف بالمسـاعدة، خـارج سـاعات الـدوام الرسـميّ للبنـك، في نشـاط عـمليّ أو تجـاريّ يملكـه الزوج/الزوجـة أو أحـد الوالديـن، يتـعين عليـه أن يفصـح عـن رغبتـه إلى إدارة المـوارد البشريّـة، التى تقـوم بالنظـر فى الأمـر حسـب كل حالـة على حـدة.

تجنّب العطايا ووسائل الاستمالة

يمتنـع الموظـف عـن طلـب، أو التمـاس الحصـول، على أيّ أتعـاب أو عمـولات أو مقابـل شـخصي أيّـاً كان نوعـه، سـواءً بصـورة مبـاشرة أو مـن خلال صلاته العائلية أو معارفه، لقاء إنجازه لمعاملات تخصّ بنك الخليج.

المجاملات والهدايا

يجوز للموظفين في إطار العمل عرض أو قبول هدايا المجاملات العادية والتي تكون متناسبة مع الظروف وفقاً للشروط التالية:

ألا يقبل الموظف أيـة هديـة تتجـاوز قيمتهـا 50 د.ك مـن عميـل أو طـرف يتعامـل معـه البنـك بـدون علـم مديـره المبـاشر وموافقتـه الخطيـة. ويتـعين إبلاغ رئيـس المجموعـة بالهدايـا التي تتجـاوز قيمتهـا 150 د.ك وإرسـالها إلى إدارة المـوارد البشريـة.

السحب على المكشوف والقروض

لا يسمح للموظفين بالسحب على المكشـوف مـن أيّ مـن حسـاباتهم الجاريـة لـدى البنـك، ولا يجـوز لهـم التخلـف عـن سـداد أيّ قـرض ممنـوح لهـم مـن قبـل بنـك الخليـج.

سحوبات الدانة

تُحظر المشاركة بسحوبات بنـك الخليـج على موظفـي البنـك وموظفـي الشركات المـزودة للخدمـة المتعاقـدة مـع بنـك الخليـج وأي أشـخاص آخريـن معنـيين بترويـج وتسـويق و/أو تنظيـم أي نشـاط مرتبـط بالسـحوبات و/أو الجوائـز. كمـا يمنـع ذلـك على أزواجهـم وأقاربهـم حتى الدرجـة الثانيـة، أو أي شـخص أو كيـان آخـر تـم اسـتبعاده وفقـاً لأنظمـة وزارة التجـارة والصناعـة. ويكـون الفائـز ملزمـاً في حـال مخالفـة هــذا الحظـر بإعـادة الجائـزة فـوراً إلى بنـك الخليـج لإلغائهـا. ويحـق لبنـك الخليـج أن يخصـم قيمـة الجائـزة مـن حسـاب/ حسـابات ذلـك الفائـز غير المؤهــل دون الحصــول على موافقتـه أو إخطـاره بذلـك.

التعامل مع وسائل الإعلام

لا يجـوز لأيّ موظـف في بنـك الخليـج الإدلاء بـأيّ تصريـح إلى وسـائل الإعلام إلا اذا كان مخـولاً مـن قبـل البنـك في إطـار عملـه الاعتيـادي أو في إطـار مـا قـد يُسـمح لـه بموجـب تفويـض خـاص مـن الجهـة المناسـبة فى البنـك.



نشاط التداول للأشخاص المطلعين

وفقــاً للقــرار رقــم 72 لســنة 2015 بخصــوص صــدور اللائحـة التنفيذيـة المعدلـة للقانــون رقــم 7 لسـنة 2010 بشــأن تأسـيس هيئــة أســواق المــال وتنظيــم نشــاط الأوراق الماليــة (قانــون هيئــة أســواق المــال)، وأحــكام المرســوم بقانــون رقــم 25 لســنة 2012 وتعديلاتــه، فقــد تــبنى بنــك الخليــج سياســة التـداول للأشـخاص المطلـعين لمنـع أيــة مخالفــات في التـداول مــن قبـل الأشـخاص المطلــعين ولحمايــة ســمعة البنـك فيمــا يتعلــق بالنزاهــة وقواعــد الســلوك المـــهنى.

ونظراً إلى أن أسهم بنـك الخليـج مـن الأسـهم المدرجـة للتـداول في السـوق، يتـعين أن يكـون جميـع أعضـاء مجلـس الإدارة والمسـؤولين والموظـفين على درايـة والتزام بالقـوانين والتعليمـات التى تحظـر عمليـات التـداول مـن قبـل الأشـخاص المطلعين.

ويتسـم هـذا الجانـب مـن القانـون بالتعقيـد، وبالتـالي يتـعين على جميـع أعضـاء مجلـس الإدارة والمسـؤولين والموظـفين رفـع أيـة استفسـارات لديهـم حــول هــذه السياســة دون تـردد إلى المستشــار العــام للبنــك، أو رئيــس وحــدة الالتزام الرقابــي والإفصــاح، وقــراءة هــذه السياســة المتاحــة بشــكل مفصــل على الإنترانــت.

غسل الأموال

غسـل الأمـوال هـي عمليـة تُسـتغل فيهـا البنـوك كوسـيلة للتمويـه على عوائـد النشـاط الإجرامـي. وهـذه العمليّـات هـي عمليـات غير قانونيـة وتؤدي إلى تقويـض سـمعة البنـك وزعزعـة مكانتـه كمؤسسـة تتـحلى بالنزاهـة، وتـؤدي إلى عـزوف العـملاء الشرفـاء عـن التعامـل معـه، كمـا تـؤدي لتعريـض البنـك إلى عقوبـات صارمة.

ويؤيــد بنــك الخليــج بشــكل كامــل التوجهــات العالميّــة (القانونيــة والتشـغيليّة) نحــو مكافحــة هـــذه الجريمــة الخــطيرة، ويــلتزم بمســاعدة الســلطات المختصــة فـي منــع عمليــات غســل الأمـــوال. وأي موظــف فـي البنـك يُثبـت بأنــه قــام بمخالفــة هـــذا الالتزام، سـيكون معرضــاً للمســاءلة القانونيــة والجــزاء التــأديبى.

السداد غير القانوني للقروض

ينطـوي السـداد غير القانونـي للقـروض على نشـاط غير مشروع يقـوم الموظـف بموجبـه بإقـراض المـال للعميـل لسـداد ذلـك القـرض بفائـدة تتجـاوز النسـبة المعتمــدة بموجــب القانــون أو التعليمـات الرقابيـة. ويعــتبر بنـك الخليــج أي نشــاط مماثــل مــن قبــل أي موظـف مخالفــة لقواعــد الســلوك المــهني وأخلاقيـات العمــل. وعليــه، يحتفــظ بحقــه في القيــام بأيــة إجـراءات تأديبيــة و/أو قانونيــة ضــد المـوظـف حسـبما يــراه مناســباً.

تمويل الإرهاب

تمويـل الإرهـاب هــو أي فعـل يرتكبـه أي شـخص يقــوم بتــوفير أو تجميـع الأمــوال بغـرض اســتخدامها في تنفيـذ أو دعــم عمـل إرهابـي، ســواء بشـكل مبـاشر أو غير مبـاشر، ويقــوم بـه طوعــا أو عــن علــم بـأن تلـك الأمــوال ســوف تســتخدم بشــكل كلي أو جزئــي في ذلـك الفعــل، أو في دعــم منظمــة إرهابيــة أو شـخص إرهابـي.

يعتبر أي فعـل مـن الأفعـال المذكـورة أعلاه «جريمـة تمويـل الإرهـاب» حتى لـو لـم يتـم في نهايـة الأمـر تنفيـذ ذلـك الفعـل الإرهابـي أو الاسـتخدام الفـعلى لتلـك الأمـوال، وذلـك بصرف النظر عـن الدولـة التى تـم فيـه ذلـك الفعـل أو المحاولـة.

ويدعــم البنـك بشـكل كامـل الاتفاقيـات الدوليـة وقــوانين دولـة الكويـت القابلـة للتطبيـق وتعليمـات بنـك الكويـت المركـزي الصــادرة بهــذا الخصــوص. ويتعامــل البنــك مــع أي فعــل ينطبــق عليــه التعريــف المــبين أعلاه يتــم مــن قبــل موظــف أو عميــل لديــه على أنــه جريمــة خــطيرة، ويقـــوم باتخــاذ البجــراءات اللازمــة والتى يراهــا مناســبة بهــذا الشــأن.

الإقتراض والإقراض وكفالة المقترضين

يمنع بنك الخليج منعاً باتاً الأمور التالية:

- قيام الموظفين بالإقتراض أو الإقراض فيما بينهم، أو كفالة بعضهم البعض عند الإقتراض.
- قيـام الموظـف بإقـراض أحـد عمـلاء بنـك الخليـج أو الإقتـراض منـه أو كفالتـه عنـد الإقتـراض (إلا إذا كان العميـل الـذي يقـوم الموظـف بكفالتـه مـن أقـارب الدرجـة الأولـي).
 - الإقتراض من جهات الإقراض غير المرخص لها أو غير الخاضعة للرقابة.



الراتب والبيانات الشخصيّة

يعتبر بنك الخليج تبادل المعلومـات بشـأن الرواتـب والتفاصيـل الشـخصية للموظـفين جريمـة وخيانـة للثقـة. وبينمـا يشـجع بنـك الخليـج موظفيـه على التواصـل الاجتماعـى، إلا أنـه يحظـر الكشـف عـن التفاصيـل الشـخصية والرواتـب.

الحوكمة

الحوكمـة هـي مجموعـة مـن القـوانين والقواعـد والإجـراءات التي تسـتهدف الانضبـاط المـؤسسي والالتزام بالمعـايير الدوليـة والتنظيميـة الصـادرة عـن الهيئـات الرقابيـة المعنيـة.

وتتحقـق مبـادئ الحوكمـة مـن خلال تحديـد واجبـات ومسـؤوليات أعضـاء مجلـس الإدارة والإدارة التنفيذيـة، مـع الأخـذ في الاعتبـار حمايـة حقـوق المسـاهمين وجميـع أصحـاب المصالـح الآخريـن، وقـد حـرص بنـك الخليـج دائمـاً على إعطـاء أهميـة كـبيرة لحوكمـة البنـك مـن خلال تبنيـه إطـار عمـل شـامل مـن المبـادئ الإرشـادية للحوكمــة والتي تهــدف إلى تحقيــق التــوازن بين الأداء والالتزام حيـث يتــعين على أعضـاء مجلـس إدارة بنـك الخليـج وإدارتـه التنفيذيـة وموظفيـه الالتزام التــام بتعليمـات الحوكمــة الصـادرة عــن بنـك الكويـت المركـزى والسياسـات والإجـراءات الداخليـة للبنـك.

مراقبة حسابات الموظفين

يحظر البنك التعامـل بكافـة الأنشـطة التي قـد تنـدرج في إطـار الممارسـات الماليـة المشـبوهة. وعليـه، يقـوم بمراقبـة حسـابات الموظـفين التي قـد تكــون مخالفـة لأيـة معـايير مصرفيـة دوليـة و/أو قــوانين أو قواعـد أو تعليمـات صـادرة عـن حكومـة دولـة الكويـت والجهـات الرقابيـة الأخـرى.

سرية بيانات العملاء

يتعهـ د موظف و بنـك الخليـج بالحفـاظ في جميـع الأوقـات على السريـة التامـة لكافـة المعلومـات التي يتداولونهـا أو يطلعـون عليهـا. وقـد يعـتبر تبادل المعلومـات الخاصـة بالعـملاء جريمـة يعاقـب عليها.

ويتـعين على الموظـفين الالتزام بسياسـة البنـك الخاصـة بالسريـة وعـدم الكشـف عـن المعلومـات، والتعهـد بعـدم الكشـف خلال فترة عملهـم/ عضويتهـم في البنـك وحتى بعـد تركهـم العمـل لـدى بنـك الخليـج، عـن أيـة معلومـات تتعلـق بشـؤون البنـك أو عملائـه، أو تبادلهـا مـع العـملاء، والتي قـد يكونـوا قـد اطلعـوا عليهـا نتيجـة لطبيعـة وظائفهـم في البنـك، وعـدم الكشـف عنهـا للـغير إلا في إطـار مـا هـو مسـموح بـه بشـكل محـدد مـن قبـل البنـك.

ويكـون الموظفـون مسـؤولين شـخصياً عـن الحفـاظ على سريـة المعلومـات التي بإمكانهـم الإطلاع عليهـا وحمايـة أمـن تلـك المعلومـات والبيانـات وعـدم السـماح للـغير بـالإطلاع عليهـا إلا للأشـخاص الـمصرح لهـم.

أي مخالفة أو إهمـال لهـذا التعهـد مـن قبـل موظفـي البنـك قـد يعـتبر على أنـه خـرق لسياسـة السريـة والإقـرار بعـدم الكشـف، وســوف يتعـرض الموظفـون المخالفـون لأي عقوبـة مناسـبة قـد يقـرر البنـك اتخاذهـا ضدهـم بمـا في ذلـك إنهائهـم عـن العمـل و/أو الجـزاءات المنصــوص عليهـا في المــادة رقــم 28 مــن القانــون رقــم 32 لســنة 1968 المعدلـة بالمــادة رقــم 85 (مكــرر) مــن القانــون رقــم 28 لســنة 2004، وأي قانــون أو لائحــة أخــرى قابلـة للتطبيــق.

تعارض المصالح

وقـد يتحقـق الكسـب الشـخصي ليـس فقـط في الحـالات التي يكـون فيهـا للموظـف أو أي قريـب لـه ملكيـة كـبيرة في مؤسسـة تتعامـل مـع بنـك الخليـج بـل أيضـاً حين يتلقـى الموظـف أو أي مـن أقاربـه أيـة إكراميـة أو رشـوة أو هديـة ذات قيمـة مرتفعـة أو مراعـاة خاصـة نتيجـة لأيـة معاملـة أو تعامـل يكــون بنـك الخليـج طرفـاً فيـه.

وكقاعـدة عامـة، حين يكـون هنـاك تعارضـاً محتـملاً في المصالـح لـدى أي مـن الموظـفين أو هنـاك احتمـال وجـود تعـارض مصالـح ظاهـري، فيتـعين على الموظـف الإنسـحاب مـن إجـراءات المعاملـة المعنيـة والقيـام فـوراً بـإبلاغ المديـر العـام المـعني، ســواء مبـاشرةً أو عـن طريـق رئيســه المبـاشر، مـع ذكـر ظـروف علاقتـه بالطـرف الآخـر، وبالتـالى التأكـد مـن إمكانيـة قيـام البنـك بإجـراء المعاملـة بشـفافية تامــة.



سياسة عدم التمييز وتكافؤ الفرص

تحظّر سياسـة عـدم التمـييز وتكافـؤ الفـرص لـدى بنـك الخليـج كافـة أشـكال التمـييز والتحـرش في مـكان العمـل وفقـاً لمـا يلي، وسـواء انـحصر ذلك بشـكل واحـد مـن التمـييز أو بالاجتمـاع مـع شـكل آخـر: السن، الديـن، الجنـس (شـاملاً كافـة الجوانـب المتعلقـة بذلـك كالحمـل والرضاعـة)، والوضـع الاجتماعــي والإعاقــة (بمــا فـي ذلـك الإعاقــة الذهنيـة والجسـدية، الصعوبـات التنمويــة أو صعوبـات التعلــم)، العــرق، الأصــل، الجنســية، اللــون، أو التمــييز بســبب الارتبـاط بشـخص تنطبـق عليــه إحــدى هــذه العوامــل أو الاعتقـاد بأنهــا قــد تنطبــق عليــه.

لا يتسـاهل بنـك الخليـج بشـأن أي محاولـة لمعاقبـة أو الانتقـام مـن أي موظـف تقـدم بشـكوى بموجـب هـذه السياسـة، مـع العلـم أن أي انتهـاك لمـذه السياسـة سـيؤدى إلى اتخـاذ إجـراءات تأديبيـة قـد تصـل إلى إنهـاء الخدمـة.

يؤمـن بنـك الخليـج بـأن جميـع موظفيـه لديهـم الحـق في التعـبير عـن مخـاوف مشروعـة، ويـلتزم البنـك بحمايـة موظفيـه الذيـن تقدمـوا بتظلمـات صحيحـة، فقـد تـم وضـع هـذه السياسـة بهـدف حمايـة مصالـح الموظـفين وفقـاً لقيـم البنـك. ويحظـر اسـتغلال أحـكام هـذه السياسـة بـأي شـكل من الأشـكال لتسـوية حسـابات شـخصية، أو كـرد فعـل لعـدم التنفيـذ أو عـدم الانضبـاط.

تكافؤ فرص العمل

يـلـتزم بنـك الخليـج بتطبيـق سياسـة تكافـؤ فـرص العمـل ولا يـميز في شروط أو أحـكام أو امتيـازات التوظيـف على أسـاس العـرق، السن، اللــون، الجنـس، الإعاقـة الجسـدية أو الذهنيـة، الديـن أو أي عامـل آخـر يحظـره القانــون. ويشــجع البنـك أي موظـف يعتقــد أنـه هــو أو غيره مــن الموظـفين قــد تعــرض للتمــييز فـى بنـك الخليـج على إبلاغ مديــره أو إدارة المــوارد البشريــة على الفــور.

التحرش القائم على التمييز

ويتعين على الموظف الإبلاغ فـوراً عـن حـالات التمـييز أو التحـرش والمضايقـات أو الترهيـب القائمـة على أي مـن العوامـل المذكـورة أعلاه إلى مديـره المبـاشر أو موظـف المـوارد البشريـة المسـؤول عـن إدارتـه. وفي حـال تـم إثبـات الحالـة سـيتم اتخـاذ الإجـراء التـأديبي فـوراً ضـد الطـرف المخالـف.

آلية تقديم الشكاوي

يتـعين على الموظـف الـذي يـرى بأنـه كان ضحيـةْ لسـلوكيات محظـورة بموجـب سياسـة عـدم التمـييز والتحـرش، أو يعتقـد أنـه قـد شـهد مثـل تلـك السـلوكيات، مناقشـة مخاوفـه مـع مديـره المبـاشر و/أو إدارة المــوارد البشريـة.

ويعتبر البنك رؤوساء ومـدراء الإدارات الذيـن يسـمحون عـن علـم بالتمـيز أو المضايقـات ولا يبلغـون عـن مثـل هـذه الحـالات إلى إدارة المـوارد البشريـة مخالـفين لهـذه السياسـة، وهـم بالتـالى سيخضعون للإجـراءات التأديبيـة. (راجـع لائحـة الجـزاءات –الإهمـال).

يمكـن للموظـف الذيـن يعتقـد أنـه كان ضحيـةً لسـلوكيات محظـورة بموجـب هـذه السياسـة التواصـل بشـكل مبـاشر مـع مديـر عـام المـوارد البشريـة على عنـوان البريـد الإلكترونـى المخصـص لذلك: Trust@gulfbank.com.kw حيـث سـيتم التعامـل مـع بلاغـه بمنتهـى السريـة.

التوكيلات الخاصة بالموظفين

يجـب على جميـع الموظـفين تعبئـة نمـوذج إقـرار التوكـيلات على نظـام المـوارد البشريـة (HRMS). ووفقــاً لسياسـة بنـك الخليـج وإجـراءات المـوارد البشريـة، يسـمح للموظـفين فقــط اسـتخدام توكيـل صـادر عــن وزارة العــدل أو البنـك لإجــراء العمليـات المصرفيـة الخاصـة ببنـك الخليـج المرتبطـة بالوصايــة القانونيــة على حسـابات الـقصر (أقــل مــن 21 عامــاً).

ولا يحق لموظفى البنك إجراء عمليات مصرفية لأى أطراف أخرى.

للتأكد من الالتزام بسياسة البنك، يتعين على جميع موظفى بنك الخليج الإقرار بوجود تلك التوكيلات وذكر تفاصيلها الكترونياً على نظام HRMS.

- قم بتسجيل الدخول على نظام HRMS
- اختر الخدمة الذاتية لموظفى بنك الخليج (GB Employee Self Service) نموذج الإقرار الخاص بالتوكيلات
 - الإقرار عن وضع التوكيل الخاص بك
 - اضغط على التوقيع الإلكتروني e-sign



الإرشادات الخاصة بوسائل التواصل الاجتماعي التابعة للبنك (الداخلية والخارجية)

عند استخدام منصّات التواصل الاجتماعي الداخلية أو الخارجية، يرجى مراعاة ما يلي:

- انتبه إلى السرية ولا تشارك سوى المعلومات المتاحة للعامة.
- لا تفصح عن أية معلومات سرية أو امتلاكية خاصة بمؤسستك أو بعملائها أو بأى طرف آخر تم كشفها لك في إطار السرية.
- لا تنشر أية معلومات شخصية غير مصرح بها (أسماء، عناوين، أرقام هواتف، بريد إلكتروني، وغير ذلك) تخص مستخدمين آخرين.
- لا تنشر أي محتـوى ينطـوي علـى ألفـاظ غيـر لائقــة أو علـى تشــهير أو تهديــد أو عنصريــة ضــد أي فــرد، دولــة، منظمــة سياســية، وكالــة حكوميــة، منظمــة دوليــة، علامــة تجاريــة أو أى كيــان آخــر.
 - · كن منصفاً وحافظ على احترام جميع الأفراد والمجتمعات التي تتعامل معها من خلال وسائل التواصل الاجتماعي.
- لا ترد على استفسارات أي عميل إن لـم تكن مخـولاً بذلك أو إذا كان الـرد سيتم مـن خـلال حسـابك الشخصي علـى وسـائل التواصـل الاجتماعي،
 بـل يتعيـن عليـك إحالـة جميـع الاستفسـارات إلـى القنـوات الرسـمية الخاصـة بالبنك.
 - يرجى اتباع الإرشادات المذكورة أعلاه والتأكد من امتناعك عن النشر أو المشاركة بما يلى:
 - المواد التي تتضمن تعابيراً أو صوراً مبتذلة، بذيئة أو غير لائقة.
 - المواد التي تنطوي على تشهير أو إساءة أو تهديد للآخرين.
 - العبارات التي تحث على التعصب أو الكراهية أو العنصرية.
 - المواد التي تدعم أنشطة غير قانونية أو تتطرق إليها بغرض تنفيذها.
- ، المـواد التي تنتهـك حقـوق النشـر الخاصـة بالغيـر (سـرقة أدبيـة أو تقديـم محتـوى شـخص آخـر علـى أنـه لـك) أو اسـتخدام مـواد محميـة بحقـوق الطباعـة والنشـر دون ذكـر المراجـع الخاصـة بهـا.

سيتم حـذف المنشـورات أو المـواد الأخـرى التي يعتبرهـا المسـؤولين عـن مواقـع التواصـل لـدى البنـك غير مناسـبة بمجـرد اكتشـافهم لهـا. وعليـه، قـد يتعـرض المسـتخدمون المخالفـون لهـذه الإرشـادات إلى خسـارة حسـاب التواصـل الاجتماعـي الخـاص بهـم بشـكل دائـم أو قـد يتـم حظـره. وسـوف تتعامــل إدارة المــوارد البشريــة مــع أي حادثـة يرتكبهـا الموظـف على أي مــن وسـائل التواصــل الاجتماعــي التابعــة للبنــك وفقــاً للإجــراءات التأديبيــة التى وضعمـا البنــك.

للحصـول على السياسـات التفصيليـة الخاصـة بوسـائل التواصـل الاجتماعـي الخارجيـة، يرجـى الرجـوع إلى إدارة الشـؤون المؤسسـية - سياسـة وسـائل التواصـل الاجتماعـى.

أمن المعلومات